

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتها :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٨ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالشركة المصرية للمشروعات السياحية العالمية (أمريكانا) بالجيزة؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٢٤ على الانقضاء؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ الجيزة بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٨ على الانقضاء؛
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير،
بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان؛

قرر:

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالشركة المصرية للمشروعات السياحية العالمية (أمريكانا) بالجيزة لانسحاب أعضائها ونقص عددهم عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

صدر في ٢٠٠٥/١/٣١

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان